حوراء عبد علي مؤنس

الحرية

لغةً مأخوذة من حرر ، اعتق وصار حراً. ومعنى الحرية أي من لم تتملكه الصفات السيئة كالشره والحرص على الامور الدنيوية. اما لو كان الحر في حالة الضم فهو نقيض العبد ، وجمعه احرار ، ونقيض الامه الحرة.

اما اصطلاحاً فقد اختلف فهم الناس لمصطلح الحرية من مجتمع لآخر ومن فترة زمنية الى اخرى ومن ثقافة الى اخرى ، ذلك لكونها تتعلق بالنشاط البشري لأنها في حركة دائمة وتطور مستمر لا يتوقف، وهي حاجة انسانية ضرورية اجتماعية تضمن للأفراد كرامتهم وانسانيتهم.

وان للحرية مفهوم نسبي ذلك لأن الفرد اذا اراد ان يعيش في مجتمع فلا بد له ان يتنازل عن جزء من حريته ، لهذا فكل ما ينقص من حرية الفرد يعزز من حرية المجتمع ، لذا يعد الشرط الاساسي للحرية البشرية ان لا يتعدى الفرد على حرية الاخرين وهنا تعرف الحرية المسؤولة. وان حرية الفرد غير مستقلة تمام الاستقلال عن حرية المجتمع الذي يختلط معه ، لان الحرية الاجتماعية تتطابق مع الحرية الفردية من خلال التزام الفرد بالواجبات الاجتماعية التي تحرره من النزوات الفردية.

والحرية تخلص من كل قيد مادي او معنوي، وان القدرة على فعل اشياء دون سبب سوى وجود القدرة عليه هو ما يعرف بحرية اللامبالاة. كما وتعرف الحرية بأنها ما يميز الانسان من غيره ويتمكن بها من الممارسة والاختيار دون اكراه ضمن حدود معينة. فهي الخلاص من العبودية.

وتتضمن الحرية افعال الافراد واقوالهم وهي اختيار اخلاقي ايجابي كان او سلبي. وعلى صعيد الحرية الشخصية فتكون مرتبطة بالحقوق الطبيعية التي تخلق مع الانسان منذ ولادته كحق في الحياة وحق في الحرية من حيث يحق للإنسان ان يكون حر غير مستبعد.

وهناك مجموعة من الحريات يجب ان تُضمن للإنسان ومنها حق التفكير والتعبير عن الرأي والحق في المساواة والحق في الانتظام والحق في التنقل والحق في العمل والحق في الضمير الى جانب حريات اخرى.

اما فيما يخص الحرية الاقتصادية فتكون في الانتاج والمتاجرة والاستهلاك من دون استعمال القوة او الاحتيال او السرقة وحماية حق التملك. ولتحقيق هذا النوع من الحرية يجب على المواطن الالتزام بالحقوق والقوانين.

ومن الناحية السياسية فتوجد علاقة مباشرة بين السلطة والحرية، فعندما تخضع السلطة قوانينها وحدودها الى الافراد يكون الهدف الاول من ذلك هو الحد من التجاوز وتنظيم العلاقة في المجتمع بين الافراد. الا ان هذه القوانين في ذات الوقت تحد من الحرية. وتعرف الحرية السياسية على انها قدرة الفرد على ممارسة السلوك السياسي دون قيد يعيق حريته او تحد من ارادته السياسية كحق كفله له الدستور ولتحقيق اهدافه السياسية كفرد من افراد المجتمع.